

تحليل ونقد النظريات الاقتصادية لتبرير الفائدة

د. عبد الرزاق كبوط

جامعة باتنة 1-الجزائر.

الملخص

يعد سعر الفائدة قوام النظام النقدي والمالي نظريا وعمليا في المنظومة الرأسمالية. غير أن التبرير النظري لسعر الفائدة في مختلف النظريات الاقتصادية يعاني من أوجه قصور خطيرة. فقد سمحت دراسة وتحليل سعر الفائدة من حيث الوجود والتبرير، من خلال تحليل جل نظريات الفائدة، إلى الوقوف على حجم القصور الذي يشوبها، وذلك إما بارتكاز بعض هذه النظريات على مفاهيم خاطئة كليا. وإما بارتكاز بعضها على تعميم استخدام سعر الفائدة بموجب تبرير هش لحصول المقرض على الفائدة فقط، أو تحت تبرير دفع المقرض للفائدة. وهناك من النظريات من حاولت دون جدوى تبرير سعر الفائدة بأكثر من عامل.

الكلمات المفتاحية

سعر الفائدة، رأس المال، الاستثمار، الادخار، نظريات الفائدة، ريع النقود، التفضيل الزمني.

Summary

Interest rate is considered to be theoretically and practically a stature of explicit and financial organism in capitalism system. However, the theoretical justification of interest rate in different economic theories suffers from many dangerous dereliction faces. The study and analysis of the interest rate permits to stand-up extent dereliction, which admixes it. Such as some of these theories, either focus on a completely wrong concept or focus on general employment of interest rate to justify getting the interest only, or to justify paying the interest. Other theories fail to justify the interest rate for more than one factor.

Keywords

Interest rate, Capital, Investment, Saving, Interest theory, Rent of money, Time preference

مقدمة

يحتم النشاط الاستثماري على المستثمرين تدبير رأس المال الحقيقي، ولذلك يتوجب عليهم الحصول على كميات النقود اللازمة لشرائه أو استتجاره. وهو ما يطرح ضرورة وجود نظام تمويلي يضمن تمويل أصحاب الحاجة لرأس المال. ويأخذ هذا التمويل شكل تمويل مباشر بسندات تغل فائدة، أو غير مباشر بتدخل البنوك لتجميع المدخرات

واقراضها. فيعد التمويل بالقروض أهم أشكال التمويل شيوعاً، وأهم مورد للربحية المصرفية، لأن سعر الفائدة هو العنصر الرئيسي الذي تركز عليه فكرة الإقراض والاقتراض، ولا وجود لعمليات قرض بشكل منفصل عن سعر الفائدة، ويعني انعدام سعر الفائدة انهيار النظام المصرفي المرتكز على فلسفة المتاجرة بالنقود مقابل الفائدة.

-إشكالية الدراسة: يوجد اتجاهين في نظريات الفائدة، اتجاه يبحث في تبرير سعر الفائدة ومن ثم سبب وجوده، وهناك اتجاه يبحث عن كيفية تحديد مستواه، ومن ثم تبحث عن مختلف المتغيرات التي تحكمه. لذلك تمحورت إشكالية هذه الدراسة حول مناقشة المبررات المقدمة من طرف مختلف النظريات التي تبحث عن تبرير سبب وجود الفائدة فقط، ومن ثم تبرير سبب التعامل بالفائدة نظرياً.

وعلى ضوء هذه الإشكالية يمكن أن تبرز الأسئلة التالية:

- ماهي المبررات التي ارتكزت عليها مختلف نظريات سعر الفائدة في بحثها سبب وجود الفائدة في الاقتصاد؟ وما مدى مصداقية المبررات المقدمة لتفسير سبب وجود الفائدة بعيداً عن الأحكام القيمية والأخلاقية؟

-فرضية الدراسة: لتحليل الإشكالية والاجابة عن مختلف الأسئلة السابقة يمكننا أن ننطلق من الفرضية التالية: إن المبررات التي قدمتها النظريات الباحثة عن تبرير الفائدة عاجزة عن تفسير سبب وجود الفائدة في الحياة الاقتصادية.

-منهجية الدراسة: ولإجابة على إشكالية البحث واختبار الفرضيات فإننا اعتمدنا على المنهج التحليلي لدراسة النظريات المتعلقة بسعر الفائدة في جانب تبريرها سبب وجود الفائدة في الحياة الاقتصادية، معتمدين في دراستنا لكل نظرية على تحليل مضمونها ثم نقدم بعد ذلك مختلف الانتقادات الموجهة لها. كما ننبه إلى أننا لم ندرج مساهمات الباحثين المسلمين في هذا الإطار، لأننا بصدد مناقشة النظريات التي تبرر وجود الفائدة وليس النظريات التي تبرر عدم وجود الفائدة.

-أهداف الدراسة: تمحور الهدف الرئيسي لهذه الدراسة في مناقشة مرتكزات مبررات وجود الفائدة عند مختلف النظريات في مسار بحثها عن سبب وجود هذه الفائدة. لكن يجب هنا أن نستبعد مشكلة الفائدة من الناحية الأخلاقية التي تدفعنا لقبول الفكرة انطلاقاً من الاعتبارات الدينية، الأخلاقية والسياسية، الموصوفة بالإيجاب أو السلب، لكن يمكننا

مناقشتها من الناحية الاقتصادية بالبحث عن المبررات الاقتصادية لوجود الفائدة، مما يجعله موضوعاً علمياً مستقلاً عن الأحكام القيمية والأخلاقية.

- **أهمية الدراسة:** تكمن أهمية هذه الدراسة في بحثها مبررات وجود الفائدة، فقوم النظام النقدي والمالي لاقتصاد السوق هو سعر الفائدة، وهو العنصر الذي ترتكز عليه فكرة الائتمان المصرفي التي تقوم على مبدأ التغطية الجزئية للودائع في إطار نظام الاحتياطي الجزئي. لذلك تشكل دراسة تأثير سعر الفائدة على مختلف مكونات المنظومة الرأسمالية، حجر زاوية لمختلف الدراسات المالية والنقدية المهمة بالتحليل العلمي لهذه المنظومة.

- **تقسيم الدراسة:** سنحاول الإجابة عن الإشكالية من خلال أربعة أقسام استهدفنا في البداية مناقشة مختلف النظريات القائمة على مفاهيم خاطئة أو عامة تفتقد للدقة، كنظرية المخاطر ونظرية الزمن، في حين اهتم القسم الثاني بمناقشة مختلف النظريات الباحثة عن تبرير سبب وجود الفائدة من زاوية تبرير أحقية المقرض في الحصول على الفائدة، أما القسم الثالث فقد خصص لمناقشة مختلف النظريات الباحثة عن تبرير دفع المقرض للفائدة. أما القسم الرابع فاهتم بمناقشة النظريات التي حاولت تبرير وجود الفائدة بأكثر من عامل.

أولاً- النظريات القائمة على مفاهيم خاطئة أو على مفاهيم عامة تفتقد للدقة

عرف الفقه الاقتصادي مجموعة من النظريات المبررة لسعر الفائدة، لكن تحليلها أبرز قيامها على مفاهيم خاطئة من وجهة النظر الاقتصادية والحقوقية. وتتمثل في نظرية المخاطر، نظرية الزمن.

1- نظرية المخاطر:

1-1- مضمون النظرية: تعتبر هذه النظرية الفائدة تعويض عن المخاطر المنتظمة وغير المنتظمة (محمد رياض الأبرش، 1999، ص 109-110) التي يمكن أن يتعرض لها المقرض (رفيق يونس المصري، 1999، ص 65). وتندرج جميع هذه المخاطر تحت عنوان عدم السداد. ويتألف معدل الفائدة من معدل الفائدة البحث يضاف له علاوة مقابل كل من خطر الإفلاس، خطر التضخم، مخاطر عدم سيولة الأصل ومخاطر الاستحقاق (أحمد أبو الفتوح علي الناقية، 2001، ص 94-101). ويمكن تقدير الخطر بالاعتماد على البيانات المتعلقة بالنشاط الذي يمكن أن يموله القرض. فالشركات المقترضة لها تصنيف ائتماني

تعدده وكالات التنقيط المتخصص -72 P, 1998, Agnès Bénassy-Quéré et al., (73).

1-2- نقد النظرية: وتعاني هذه النظرية من وجوه قصور متعددة تكمن في:

- عندما يتم طرح علاوة الخطر من معدل الفائدة يتبقى لنا الفائدة البحتة، فإذا قبلنا بأنها عبارة عن تعويض عن الخطر، فهنا تعجز هذه النظرية عن تبرير الفائدة البحتة. لأن الأمر ككل لا يتعلق إلا بإضافة المخاطر، التي يمكن أن تلحق المقرض إلى ذلك التوظيف الذي يجنبه التعرض للمخاطر. وهذا ما يعني أن الفائدة البحتة حسب هذه النظرية غير محددة وغير معرفة وتعجز عن تفسيرها. بل وأكثر من ذلك أنها تلجأ إلى اعتماد معدل الفائدة على مختلف القيم المنقولة ذات الدخل الثابت وذات الجودة العالية التي تمثلها السندات عديمة الخطر (Maurice Allais, 1998, P 436). ويتوجب على هذه النظرية أولاً أن تفسر وجود معدل الفائدة البحت حتى تصبح قادرة على تفسير الأحداث وتصبح نظرية قائمة بذاتها.

- إن القول بأن المقرض يعرض رأس ماله للخطر بمناسبة إقراضه للغير أمر لا يمكن قبوله. فالفائدة صغيرة القيمة وعاجزة على أن تكون ضامنة لاسترداد رأس المال بالكامل، الذي يفوق الفائدة بكثير في حال تحقق الخطر. فالأجدر أن يطالب المقرض بمقرضه بضمانات لاسترداد رأس ماله. لكن الحقيقة أعمق من هذا، فالمقرض يستهدف تحقيق عائد على رأس ماله. فالفائدة لا تصلح أن تكون تعويضاً عن الخطر في حين تتاح إمكانية التغطية ضد المخاطر بالضمانات (أبو الأعلى المودودي، 1958، ص 12-13).

- يتنافى تعويض المقرض بالفائدة مع مبدأ التعويض أصلاً، لأن الفائدة تحدد بشكل مسبق، وفي هذه اللحظة لم يتحقق الضرر وينتفي وجود الخطر هذا من جهة، كما أن التعويض يجب أن يكون مقدراً بحجم الأضرار الفعلية، التي قد تكون كبيرة وتعجز الفائدة عن تغطيتها.

- تتشغل هذه النظرية بالمخاطر التي تلحق بالمقرض ولا تتشغل بالمخاطر التي يتعرض لها المقرض أثناء استخدامه للأموال، لذلك يجب توزيع المخاطر ويتحمل صاحب المال مخاطرة المال ويتحمل صاحب العمل مخاطرة العمل.

2- نظرية الزمن

2-1- مضمون النظرية: يرى جون بودان J.Bodin أن الفائدة هي أجر الزمن، الذي هو سلعة محل مبادلة في سوق رأس المال (مجدي علي محمد غيث، 2010، ص 30). فالأجر نظير التأجيل وهو الثمن المستحق لمقرضه. وتكون القيمة المالية للتأجيل محل تغير مع طول أو قصر التأجيل. وبموجب التأجيل يتمكن المقرض من استغلال رأس المال في المشاريع المختلفة. فإذا انعدم التأجيل زالت إمكانية استغلال رأس المال. فالزمن إذا ذو قيمة مالية للمقرض. فلماذا لا يقدم نصيباً من ربحه لمقرضه الذي وفر له المال لينتفع به؟ فالفائدة عبارة عن زيادة على قيمة رأس المال المقرض كمقابل للزمن.

2-2- نقد النظرية:

- إن الزمن عنصر إنتاج قابل للتداول وأن الفائدة ثمن للوقت (فتحي السيد لاشين، 1990، ص 63). لذا لا يكون الاهتمام بالزمن بل باستعمال رأس المال المرتبط بزمن معين ينتظره مالك رأس المال، وليس الزمن نفسه. لأن الادخار عملية اقتطاع مستمر لجزء من إنتاج الخدمات القابلة للاستهلاك في الحال لإنتاج السلع والأدوات غير القابلة للاستهلاك (Maurice Allais, 1998, P 146).

فيمكن أن نربط الفائدة بالانتظار لكن لا يمكن الحديث على أن الزمن هو السلعة المتداولة في السوق وهو السلعة المرافقة لرأس المال المقرض. فيتم رد مثل رأس المال للمقرض ويحق للزمن المرافق أن يحصل على عائد هو الآخر، وكأنه حدث في عقد القرض إقراض سلعتين هما رأس المال النقدي وسلعة ثانية هي الزمن. فالزمن سلعة عامة مجانية كالماء والهواء لا ملكية لأحد عليه.

- تفترض هذه النظرية بشكل مسبق تحقق النفع للمقرض خلال فترة استخدامه للقرض، فعلى أي أساس تمكن المقرض من معرفة أن المقرض سيربح فعلاً؟ ولذلك ألزمه منذ البداية بدفع نسبة مئوية محددة من رأس مال القرض. وكيف يمكن للدائن تقدير المدة الزمنية التي تكفي لتحقيق هذا الربح؟ لكن تشير إلى أن التبرير المعتمد في هذه النظرية يشتمل نسبياً على شطر من الواقعية إذا تعلق الأمر بالقرض الإنتاجي. أما في القرض الاستهلاكي فهنا لنا أن نتساءل، هل يمكن أن نقدر حجم استفادة المقرض من القرض الموجه لإشباع حاجة إنسانية ضرورية، وهل تحققت منفعة موجبة يكون للمقرض نصيب منها بنسبة معينة؟

ثانيا- النظريات القاصرة على تبرير حصول المقرض على الفائدة

تتشارك كل من نظرية التثمين، نظرية أجرة الادخار، نظرية التفضيل الزمني ونظرية جاهزية النقود وتفضيل السيولة، في محاولة تبريرها لسعر الفائدة للمقرض فقط وأحقية هذا الأخير في الحصول على هذا العائد، مع تعميم استخدام الفائدة في الاقتصاد ككل.

1- نظرية التثمين لتورغو Turgot

1-1- مضمون النظرية: أقام الباحث تورغو مقابلة بين إقراض رأس المال وبين تثمينه في شراء قطعة الأرض. فالأرض والنقود كلاهما مخزن، فالأول طبيعي والثاني اصطناعي. فتدر الأرض ريعا بحكم أصلها وطبيعتها، ومن حق مالکها الحصول على هذا الدخل الثابت بدون عمل ومن غير مخاطرة. فطبقا لهذه المحاكاة يكون من حق مقرض النقود الحصول على دخل ثابت "الفائدة" (رفيق يونس المصري، 1987، ص 300). ويدعم كالفن Calvin نفس هذا الرأي، فهو يرى بأن النقود لا تلد نقودا، لكن باستعمال النقود نستطيع شراء أرضا بإمكانها أن تنتج دخلا صافيا وبالإمكان استعمال النقود لشراء بيت يتيح لك إيجارا، فالنقود ليست إلا وسيلة الحياة (Paul Leroy, 1992, p143-144). كما ذهب ويليام بيتي William Petty إلى أحقية مقرض رأس المال النقدي في الحصول على فائدة، بشرط أن يوجد ما يمنع المقرض من استرداد قرضه في أي لحظة وبخلاف ذلك فإنه يستكر الحصول على الفائدة. ويرى أيضا أنه لا يجب تحديد الفائدة وضعيا طالما أن الربيع يتحدد بصورة طبيعية، وأن الفائدة هي ريع النقود طالما أن المقرض معرض لعدة مخاطر، فيمكن أن نضيف مبلغ معين على الربيع كضمان. فللنقود قيمتين قيمة تبادلية بحكم لعبها لدور الوسيط في التبادل وقيمة إيجاريه وهي قدرتها للحصول على الفائدة بشكل مماثل للربيع. فيمكن أن يزيد الأفراد من حيازتها لأنها ليست سلعة سريعة التلف وهذا ما يقضي على القيود التي تحد من تراكمها لدى الناس (محمود عارف وهبة، 1980، ص 123-125).

1-2- نقد النظرية : يجب تأكيد بأن للأرض قيمة محدودة يحق لها الحصول على دخل ثابت خلال فترة طويلة أو لا نهائية، فهذا أيضا يحتاج إلى تبرير هو الآخر، أو بتعبير أدق لماذا نفترض دائما أن القيمة الحالية لسلعة مستقبلية تكون أقل من القيمة المستقبلية لهذه السلعة؟

إن الاعتماد على إمكانية حيازة الأرض بكمية محدودة من رأس المال لتفسير وتبرير الفائدة في ميدان التجارة والصناعة، هو نفس المدلول أن يحصل رأس المال على فائدة أو أن تخصص المداخل المستقبلية لرأس المال بمعدل خصم. فهذان شكلان مختلفان للفائدة ولذلك يتحتم على هذه النظرية أن تفسر أحدهما على الأقل طالما أنهما شكلان لنفس العملة. إن قيمة أي سلعة رأسمالية تساوي مجموع القيم الحالية للمداخل المستقبلية المنتظرة، فالفائدة ليست إلا نسبة التبادل بين الدخل غير المحدود للأرض ورأس المال، فيتطلب الأمر لتحديد قيمة الأرض اليوم باعتبارها رأس مال، أن نحدد سعر الفائدة، ولكن غياب سعر الفائدة سيمنعنا من تحديد قيمة الأرض، ومن هنا يتعين قبل إجراء عملية تحويل رأس المال إلى قطعة أرض أن نفسر سبب وجود العلاقة بين سعر الفائدة ورأس المال. لذلك يرى موريس أليه أن نظرية التمييز تبقى تدور في حلقة مفرغة وتعجز عن تفسير فائدة رأس المال (Maurice Allais, 1998, P 466). فالأرض بحكم أصل خلقتها وطبيعتها قادرة على توليد مداخل إذا خالطها العمل. وناتج الأرض يغطي مكافأة مختلف العناصر المساهمة في توليده. ويتمثل ريع الأرض في حصة فقط من الناتج المرتبط بالخدمات التي تقدمها الأرض (محمد علي محمد أحمد البناء، 2006، ص 300).

2- نظرية التفضيل الزمني لبوارك وتطورها

2-1- مضمون النظرية: أرجع بوارك E.B.Bawerk معدلات الفائدة لسببين، أحدهما نفسي مرتبط بالنفع أو المتعة أو الفائدة الكامنة، التي يمكن أن تتحقق للإنسان من الاستهلاك الحاضر والسبب الثاني تقني. ويعتبر بوارك أن الاستثمار سبب في رفع فعالية العمل ومن ثم الإنتاج المستقبلي من خلال عمليات الإنتاج غير المباشر (محمود عدنان مكية، 2002، ص 250-251) و (Raymond Barre, 1970, p190-191).

لقد توصل بوارك إلى إن الاعتماد على طريقة الإنتاج غير المباشر تضمن للرأسمالي تحقيق نتائج أفضل. وتحتاج فقط إلى عملية مبادلة بين سلع حاضرة قابلة للاستهلاك بسلع رأسمالية غير قابلة للاستهلاك. فتسمح هذه الأخيرة بتحقيق كميات إنتاج قابلة للاستهلاك المباشر، تفوق الكميات التي يغلها الإنتاج المباشر من دون أن يستنفذ الكثير من الوقت. ويرجع هذا العائد الصافي لزيادة إنتاجية عملية الإنتاج غير المباشر (جوزيف شومبيتر، 1968، ص 221-222).

ويتدخل الوقت للتأثير على قيمة السلع، فالكميات الموجودة في الحاضر تكون بقيمة أكبر من تلك الكميات الموجودة في المستقبل (رفيق يونس المصري، 1987، ص305). فهنا يميل الجمهور لتقييم نفس السلعة تقييماً متبايناً تعطي فيه الأفضلية للحاضر على المستقبل. فالفائدة التي عرفها بوارك بالآجيو AGIO هي الفرق بين قيمة كمية السلعة الحاضرة ونفس كميتها في المستقبل (حسين عمر، 1994، ص780-781).

وترتكز هذه البرهنة على أن الإنسان بطبعه يرغب دوماً في المعجل المؤكد ويخشى المؤجل، لغياب التصور حول المستقبل بفعل هيمنة حالة عدم التأكد بفترة الحياة. أين يصعب على الإنسان تقدير احتياجاته المستقبلية لكن يسهل عليه تقدير احتياجاته الحاضرة وبدرجة عالية من اليقين. وأن السلع الحاضرة المتاحة في المستقبل ليست قادرة إلا على تلبية الحاجيات المستقبلية، في حين تكون السلع الحاضرة قادرة على إشباع الحاجات الحاضرة (Dominique Augey, Gérard Bramoullé, 1998, P288).

وتتأسس البرهنة على أن لكل فرد تفضيله الزمني للحاضر قد يتفق وقد يختلف مع بقية الأفراد، ولكل واحد معدل تبادل زمني خاص به، وسوف تتفاعل هذه التفضيلات الفردية في سوق الوقت لبناء المعدل الاجتماعي للتفضيل الزمني. وأن العوائد المتأتية من الفوائد المرتفعة، هي التي تحمل الفرد على تأجيل الاستهلاك الفوري لحساب توظيف الأموال. وأن فرق القيمة لصالح السلع الحاضرة في الحين هو العامل الذي تستمد منه الفائدة مدلولها (جوزيف شومبيتر، 1968، ص242). كما جاءت المدرسة الأمريكية بقيادة فيشر وكلارك في تبريرها للفائدة على نفس مبدأ التفضيل الزمني. فالفرد يفضل الوقت الحاضر على المستقبل والفائدة ثمن للتنازل عن الحاضر للمستقبل (ميثم صاحب عجام، 2007، ص160). لذلك يتعين أن يحصل الفرد على عائد موجب على مدخراته الأولية.

2-2- نقد النظرية: ويمكن نقد هذه النظرية من خلال:

- أن التفضيل الزمني مرتكز على الفرق بين القيمة الحاضرة والمستقبلية. فنجد أن طائفة من الناس حتى غير القادرين على الادخار يضيقون في استهلاكهم الحاضر بغرض تغطية احتياجاتهم المتوقعة مستقبلاً. لأن حاجات المستقبل تكون في نظرهم أهم من حاجات اليوم. فالراجح أن الإنسان يفضل السعادة المستقبلية على السعادة العاجلة (طارق السديواني، 2005، ص63). فحتى لو سلمنا بأن الإنسان يؤثر الحاضر على المستقبل، فيقبل بتحمل

ضرر المستقبل ويعيش في الحين حياة رغيدة. لكن كيف يستطيع الإنسان اليوم أن يقدر 100 دينار حاضرة مكافئة في القيمة لـ110 بعد سنة؟ (أبو الأعلى المودودي، 1958، ص26-29). فالزمن إذا هو العامل الذي يتدخل لتحديد قيمة السلع. ويرى رفيق المصري أن رأي بوارك صحيح في كون أن السلع الحاضرة تكون أكثر قيمة من السلع المستقبلية إذا تعلق الأمر بالبيع، فلا مساواة بين النقد والتسيئة (رفيق يونس المصري، 1987، ص305). فلأجل حصة في الثمن وقيمة مالية تزيد بزيادة الأجل. لكن إذا تعلق الأمر بالقروض فإننا لا نقبل للزمن بثمن في القرض لأنه من عقود الإرفاق.

- يرتكز بوارك على أن الزمن هو العامل الذي يعطي للسلع قيمتها. لكن تستمد القيمة ماهيتها من الندرة ودرجة الحاجة لها. فالرغبة في السلعة تختلف باختلاف الظروف ولا يثبت هذا التفضيل.

- برهن موريس أليه على أنه لا شيء يمنع في ظل اعتبارات معينة أن تكون للسلع الحاضرة دوما تقييما يفوق السلع المستقبلية. وأن اعتبار بوارك أن تكون القيمة الحاضرة أفضل من القيمة المستقبلية هو شرط فقط حتى يكون معدل الفائدة موجبا، وهذا ما لا يعتبر تفسيراً لوجود سعر الفائدة الموجب بل هو ظرف فقط، ننظر له على أنه نتيجة. وأن التفضيل للحاضر لا يمكنه أن يكون إلا معطى للهيكل ومستقل عن شروط السوق، وهذا أمر مغالط فيه.

- كما أن نظرية التفضيل الزمني نظرية سيكولوجية تسمح بمراعاة العامل النفسي للأفراد لوضع نظرية الفائدة، وهذا ما يجعلها نظرية تعيش في حلقة مفرغة (Maurice Allais, 1998, p448).

3- نظرية جاهزية النقود وتفضيل السيولة

3-1- مضمون النظرية: تستند هذه النظرية التي جاء بها شارل رست Charl Rist إلى رغبة الوحدات الاقتصادية في الحصول على الدخل النقدي العاجل أفضل من الدخل النقدي المؤجل وبنفس المقدار، في ظل اقتصاد نقدي تكون فيه النقود وحدة التحاسب ومقياس للقيم. ولا يرتكز هذا التفضيل على التحليل الذي جاء به بوارك بل أن أساس هذا التفضيل لميزة خاصة بالنقود، التي يمكن الاحتفاظ بها من دون تكاليف أو خسائر. فكمية النقود الحاضرة قادرة على تلبية عدد من الاحتياجات التي يمكن لنفس الكمية من النقود المستقبلية أن

تحققها، بالإضافة إلى المزايا التي يمكن أن تحققها الكميات النقدية العاجلة من جراء توظيفها في المجالات المختلفة إلى غاية التاريخ الذي يتحقق فيه الدخل المستقبلي.

كما يرى كينز أن سعر الفائدة هو جزاء أو مكافأة للتخلي عن السيولة. فالفرد عندما يتخلى عن النقود فإنه يتخلى عن صفة السيولة. فلذلك يحق له أن يحصل على الفائدة، لأنه حرم نفسه من الخدمات التي تقدمها السيولة، وبذلك ترتبط الفائدة بالفضاء النقدي وليس بالفضاء الحقيقي (جون مينارد كينز، ص 199). ويكون معدل الفائدة ثمنا أو مكافأة للتخلي عن السيولة والحصول على الأصول غير السائلة أو الأقل سيولة من النقود. وهذا ما يحدد لنا في نفس الوقت مقدار نفور أصحاب النقود السائلة منها، ببيعهم لحق التصرف فيها خلال مجال زمني معين. وطلب الناس للسيولة أمر تحكمه عدة عوامل ودوافع وهي دافع المعاملات، الاحتياط ودافع المضاربة (جون مينارد كينز، د.ت.ن، ص 230).

3-2- نقد النظرية:

- تركز جاهزية النقد أو تفضيل السيولة على نظام التنبؤ الكامل بالمستقبل، أين يتم بالتأكيد سداد القرض وعوائده بالكامل، كما تفترض ثباتا في الأسعار، وانعدام لتكاليف الإقراض أو الاقتراض، ففي ظل هذه الظروف يفضل الحصول على نفس المبالغ النقدية معجلة أفضل من أن تكون مؤجلة، ولا يتحقق ذلك إلا إذا كان معدل الفائدة الاسمي موجبا، باعتباره ثمنا لاستعمال النقود. وهذه الظروف التي تركز عليها هذه النظرية هي شروط تتعلق بأن يكون معدل الفائدة موجبا. لكن هل يمكن تصور انعدامه؟ مما يجعل في ظل انعدام تكاليف القروض وثبات الأسعار الحصول العاجل على النقود يكافئ الحصول على نفس المبلغ مؤجلا. وهنا تعجز النظرية عن تفسير سبب عدم إمكانية أن يكون سعر الفائدة معدوما أو سالبا.

- كما لم تهتم هذه النظرية بتبرير الفائدة، بل سلمت بوجودها فقط. فصارت الفائدة مقابل السماح باستعمال السيولة. فهي إذا ثمن الطلب على شكل معين من أشكال رأس المال. فالطلب إذا على رأس المال النقدي هو السبب الرئيسي لنشوء الفائدة. ويقترن هذا الطلب باستعمالها في الأنشطة المنتجة التي تستهدف تحقيق العائد على صافي التكاليف (خضير عباس المهر، 1975، ص 377). فلم يختلف كينز كثيرا عن سابقه في البحث عن الآليات التي تسمح بتحقيق الإيراد على النقود من دون أن يغوص في سبب وجود الفائدة.

- كما وجد البروفيسور هازليت Hazlit في إطار نقده لنظرية تفضيل السيولة بأنها نظرية لا تقدر على تفسير بعض الوقائع. ويتساءل في هذا الصدد إذا كانت هذه النظرية صحيحة عند وضع الكساد، أين تميل الأسعار إلى الانخفاض بشكل حاد وطلب الناس للسيولة أكبر ما يمكن. لذلك فمن المتوقع أن تكون معدلات الفائدة أكبر ما يمكن مطابقة لواقع تفضيل السيولة الذي جاء به كينز. لكن الواقع خلاف ذلك تماما، أين يكون سعر الفائدة عند أدنى مستوياته عندما يصل الكساد إلى القاع (سامي خليل، 1983، ص 551-552).

ثالثا- النظريات القاصرة على تبرير دفع المقترض للفائدة

حاولت كل من نظرية العمل المتراكم، نظرية الإنتاجية المادية لرأس المال ونظرية الطلب على رأس المال، تبرير سعر الفائدة من زاوية المقترض فقط وشرعية إلزامه بدفع الفائدة، مع تعميم استخدام سعر الفائدة في الاقتصاد ككل.

1- نظرية العمل المتراكم

1-1- مضمون النظرية : تفترض هذه النظرية تماثل رأس المال مع العمل، فهو بمثابة عمل غير مباشر. فعندما يتم استخدام رأس المال في الإنتاج، فإنه يحرر إلى العملية الإنتاجية جزء من العمل المختزن. فكما يحق للعمل أن يكون له أجر يحق أيضا لرأس المال أن يكون له أجر هو الآخر.

كما لاحظت نظرية المستوى النسبي لسعر الفائدة والأجر التي طورها كل من ديفيزيا Divisia وكولسون Colson أن استعمال الكثير من اليد العاملة مع رأس مال الأولي، قد سمح بالوصول إلى نفس النتيجة عندما نقوم بإحلال الآلات والمعدات الأولية بمعدات أكثر تطورا وعدد قليل من العمال. فرأس المال والعمل ضروريان للشركة. لكن لا يشترط أن يتم استخدامهما بنسب محددة. فعلى الشركة التي ينبغي عليها استخدام أحد العناصر، أن تقوم بإحلال أحدهما بالآخر حسب حاجتها إلى أن تصل إلى المستوى المرغوب. (Maurice Allais, 1998, p447-449).

1-2- نقد النظرية:

- إن القول بأن رأس المال عمل مختزن أمر يشتمل على كثير من الصحة ولمجرد استعماله ومشاركته في العملية الإنتاجية، ويتم تفتيت وحدات العمل المتراكمة فيه تدريجيا

إلى أن يهتك كلية ويحق له بذلك أجر. لكن ما طبيعة هذا الأجر؟ هل يتوجب له أجر ثابت هو الفائدة؟ ولماذا لا نقبل أن يكون له أجر متغير هو الربح؟

- لم تميز هذه النظرية بين رؤوس الأموال، فرأس المال العيني يحق له أجر في حين لا يحق لرأس المال النقدي أجر. كما يرى موريس أليه في نقده لهذه النظرية على أنها نظرية عاجزة على تفسير وتحديد القيم النسبية للفائدة والأجر في إطار توازن دائم. ولا تستطيع هذه النظرية في الواقع أن يكون لها معنى فيما يخص تحديد الارتفاع النسبي للفائدة والأجر، إلا إذا كان كل من العمل ورأس المال بديلان حقيقيان. لكن في الواقع أن رأس المال والعمل مختلفان. فإذا كان المستثمر يعوض العمال بالآلات، فإن الآلات بحاجة إلى العمل على اعتبار أسعار الآلات ليست مستقلة عن الأجور في الأجل البعيد. وهذا ما يترتب عنه أن تكون المساهمة النسبية لكل من رأس المال واليد العاملة مباشرة مستقلة عن مستوى الأجر عند التوازن. بل تكون محددة بمعدل الفائدة. فتشجع معدلات الفائدة المرتفعة الإنتاج الحرفي في حين تشجع معدلات الفائدة المنخفضة على تطوير الآلات. فحاولت هذه النظرية البرهنة على الكيفية التي تحدث بها التغيرات في كل من الأجور وأسعار الفائدة، لكنها تترك مستوياتها المختلفة بدون تحديد.

- كما أن هذه النظرية لا تفسر لماذا من الضرورة دوماً أن يكون معدل الفائدة موجبا؟

2- نظرية الإنتاجية المادية لرأس المال:

2-1- مضمون النظرية: انشغلت هذه النظرية بالبحث عن السبب الكامن وراء إلزامية المدين بدفع الفائدة على رأس المال المقترض، الذي يستعمله لشراء المعدات المادية. فيساعد استخدام رأس المال على زيادة الإنتاجية المادية، فهو سبب في تحقيق غلة إضافية عند استخدام مقادير محددة من عناصر الإنتاج الأصلية، ممثلة في العمل والأرض. فلرأس المال قوة إنتاجية بمساعدته لعنصر العمل على إنتاج كميات أكبر من المنافع. ولا يشترط أن ينتج قيم أكبر بفعل الاختلاف بين الوفرة والقيمة، خصوصا في ظل المنافسة التامة. وعند هذا الحد فإن المنتجات لا تكسب قيمة إضافية، إلا القيمة العائدة للآلة بمقدار الاهتلاك الذي تتعرض له هذه الأخيرة. وهذا ما يعني أن الثمن يشتمل على الدخل الذي يمكن أن يحصل عليه رأس المال وزيادة الإنتاجية هي المبرر لوجود سعر الفائدة على رأس المال. فيستمد سعر الفائدة وجوده من الإنتاجية المادية لرأس المال من جهة، وباعتبار ندرته من

جهة ثانية. لأن وفرته تسمح بنزول سعره إلى حدود متدنية جدا أو يندعم سعر استعماله ويستمر المستثمر في استخدامه إلى أن تتعدم إنتاجيته (أحمد أبو إسماعيل، دة، ن، ص436).

2-2- نقد النظرية:

- يتوجب علينا التمييز بين الإنتاجية المادية وبين الإنتاجية بالقيمة لرأس المال عند سعر الفائدة. فعندما يتم افتراض رأس مال حاضر 100 وحدة نقدية على أساس 10% فإنه يتم تبادله مع رأس مال قدره 110 تستحق بعد سنة. وهنا نقول أن رأس المال منتج بالقيمة والفائدة المحصل عليها من رأس المال تساوي 10. لكن الإنتاجية المادية تختلف عن الإنتاجية بالقيمة التي تمثلها الفائدة. فاستخدام الأدوات غير المباشرة للإنتاج يسمح بزيادة الكميات المنتجة عند نفس المستوى من العمل أو تحقيق نفس الكميات المنتجة بكميات عمل أقل.

- لقد انتقد بوارك فكرة الإنتاجية المادية لأن رأس المال غير قادر على جلب إنتاجية بالقيمة. ووجود الفائدة يتعين معه أن يكون الإنتاج المتحقق في ظل وجود رأس المال أكبر قيمة من الإنتاج المتحقق في ظل عدم وجود رأس المال. لكن وجود رأس المال يقضي على ندرة المنتج، فتقل قيمته لأن أسعار المنتجات تميل إلى الانخفاض بفعل زيادة الكميات المنتجة. وهو ما يعني أن انخفاض الأسعار سوف يقضي على قيمة الفائض، وأن قيمة السلع في وجود رأس المال أقل من قيمة السلع في ظل عدم وجوده (Henri Guitton ,1972,p289-291).

- ولا يمكن أن نعتبر الإنتاجية المادية تبرير للفائدة طالما أنه من الممكن الحصول على الإنتاجية المادية من دون أن تكون إنتاجية بالقيمة. لأن تفسير الوجود الضروري للإنتاجية بالقيمة (الفائدة) يعني اكتشاف سببها الكافي، ولا يقتصر الأمر على وصف ظرف معين يرافقها، لكن في بقية الظروف لا يستطيع تفسيرها (Maurice Allais, 1998, p453).

- كما أن الفائدة المركبة على رأس المال تزيد أعبائها أسيا، في حين أن المشاريع الممولة تكون عوائدها عرضة للقلب خلال فترة القرض، بفعل تغيرات الإنتاجية المادية لرأس المال. وتتعارض هذه الحقيقة مع فكرة الفائدة الثابتة المركبة التي تفترض بقاء الإنتاجية المادية ثابتة في القطاع الحقيقي. كما أن الفائدة الثابتة على القرض الإنتاجي، تفترض إعادة

استثمار الأرباح الكاملة. ما يعني ذلك ميل الأرباح إلى الاختفاء تدريجيا. ويتوجب الأمر بهدف الحفاظ على بقاء الإنتاجية أكبر من تكلفة الفائدة، أن تحافظ على إعادة استثمار الأرباح كلية. وهنا تُطرح إشكالية كيف يمكن أن تتحقق الاستفادة من مزايا الاستثمار؟ ويعني هذا الوضع حسب صودي soody ضرورة استبعاد النفع المتوقع من الاستثمار من وجهة النظر البشرية (طارق الديواني، 2005، ص71). فمن المعقول أن تُخضع الحقائق والظواهر لنفس القوانين، فالثروة تميل إلى التناقص بفعل قانون العوائد الحدية المتناقصة. لكن الفائدة تزيد دوما وفق نمو أسي. مما يعني تعارضا بين القوانين الحاكمة للعالم المادي وظاهرة الفائدة، لذلك يتوجب على الأقل أن تكون الفائدة منسجمة مع هذه الحقيقة.

3- نظرية الطلب على رأس المال

3-1- مضمون النظرية: تؤكد هذه النظرية أنه في حالة انعدام معدل الفائدة، فإن الطلب على رأس المال سيكون لا نهائيا. ومن الواجب ألا يعدم معدل الفائدة أو يكون سالبا. لأنه من غير المتصور وجود رأس المال بكميات وفيرة جدا. فمعدل الفائدة الموجب كعائد للمدخرين هو مطلب أنصار هذه النظرية. فسعر الفائدة عامل مهم لتخصيص الموارد، لأنه يسمح بالتمييز بين المشاريع المربحة عن المشاريع غير المربحة (إدوين مانسفيلد، ناريمان بيهرافيش، 1988، ص633). وهو ما يجعل ربحية المشروع مسألة نسبية مرتبطة بتغيرات مستويات أسعار الفائدة السوقية، وتوضح بذلك العلاقة العكسية بين سعر الفائدة والطلب على رأس المال، فالمسألة تتعلق بالمستويات فقط (Maurice Allais, 1998, p115-117).

3-2- نقد النظرية:

- إن الطلب على رأس المال لن يكون لا نهائيا عندما يكون سعر الفائدة معدوما أو سالبا. بل إن توفير الموارد يقابل بتكلفة وهي حصة في الربح المتحقق في المشروع، قابلة للتغير بحسب نتائج المشروع وليست بفائدة ثابتة محددة مسبقا لا يتحمل فيها المقرض أية خسارة. - كما تبرر هذه النظرية حصول رأس المال المقرض على مكافأة، لكنها ليست بالضرورة عائدا ثابتا محدد مسبقا، فقد تكون مكافأته ربحا غير مضمون.

رابعاً- قصور نظريات تبرير سعر الفائدة بأكثر من عامل

عرف تبرير سعر الفائدة في الأدبيات الاقتصادية تطورا في تحليل مرتكزات نظرية الفائدة، من خلال معالجة قصور النظريات السابقة المرتكزة على زاوية المقرض أو زاوية

المقترض فقط. وقد نجم عن هذا التطور ظهور النظرية الرأسمالية المطورة للفائدة أو ما يعرف بنظرية ندرة رأس المال ونظرية العرض والطلب على رأس المال.

1- النظرية الرأسمالية المطورة للفائدة (نظرية ندرة رأس المال)

1-1- مضمون النظرية: تركز هذه النظرية على أن رأس المال المادي يساوي قيمة تفوق قيمة العوامل الأصلية للإنتاج، ممثلة في العمل والأرض الضرورية لإنتاجه. والفائدة تقابل هذا الفرق، على أساس ندرة رأس المال، بسبب عدم كفاية الميل الحدي للادخار.

إن مسألة الندرة كما فسرها كاسل Kassel مرتبطة بمفهوم الاقتصادية. ولا وجود للاقتصاد إلا في ظل وجود الندرة في المنتجات. ولا وجود للاقتصاد في ظل الوفرة الكاملة. فتدخل الندرة في عقد القرض بالمقابلة بين العارضين لرأس المال والطالبين له.

وإذا كان القرض مجانياً أو إذا كانت الفائدة غير موجودة، فلا يوجد من يعرض رأس المال لانعدام الحافز للتخلي عليه. وفي المقابل يوجد طلب كبير جداً، نظراً لعدم وجود عوائق أمام هذا الطلب، فينعدم بذلك وجود أساس للتوازن. ولهذا السبب تعتبر الفائدة في سوق رأس المال، وسيلة الاختيار الطبيعي بين العارضين والطالبين. فالفائدة موجودة وتلعب دوراً تنظيمياً في سوق رأس المال تماماً مثل الدور الذي تلعبه الأسعار في سوق السلع. (Henri Guitton, 1972, p291-292) وفي ظل هذه الندرة تكون التجهيزات الرأسمالية مربحة، في حين يسمح استعمالها بالحصول على فائدة ولا يتطور إلى أكثر من ذلك. لأن تطويرها يعني الحاجة إلى ادخار إضافي، تلزم هذه الحاجة لتوفيره دفع فائدة أكبر من تلك الظاهرة في السوق، لحمل المدخرين على الادخار أكثر.

إن ندرة رأس المال ناتجة عن عدم كفاية الميل للادخار الذي يعتبر السبب العميق لوجود معدل الفائدة الموجب. ويرتبط طلب رأس المال بإنتاجيته بالقيمة. لذلك يقبلون دفع الفائدة طالما كان معدل العائد على الاستثمار أكبر من معدل الفائدة. ويتصف عرض رأس المال بالمحدودية النسبية بالنسبة لاحتياجات الإنتاج ويعتمد على الميل الحدي للادخار. فادخاره يحتاج إلى جهد ومشقة وإقراضه يتطلب سعر فائدة، وسعر الفائدة قادر على تحريض ودفع الأفراد على الادخار أكثر إلى أن يتحقق التوازن بين العرض والطلب على رأس المال.

ويستمد الطلب على رأس المال وجوده من الإنتاجية الحدية لرأس المال، في حين يعبر عرض رأس المال أو الادخار عن امتناع أو تضحية أو لا منفعة. ويكون سعر الفائدة مبررا بكل من إنتاجية رأس المال والامتناع. (Maurice Allais, 1998, p455-456). وبذلك يعرف كارفر الفائدة أنها العامل الذي يسير باللامنفعة الحدية للامتناع والإنتاجية الحدية لرأس المال إلى التوازن (جون مينارد كينز، د.ت.ن، ص208).

1-2- نقد النظرية:

- أدخلت هذه النظرية تحسينات لفهم سعر الفائدة وتبريره بعاملين بدل عامل واحد. لكنها حاولت تبرير الفائدة من خلال افتراضها أن الميل الحدي للادخار غير كاف لتغطية الطلب على المدخرات لتمويل الاستثمار. فعلى أي أساس يتم وضع مثل هذه المسلمة؟ بل يتعين أكثر من ذلك أن تحدد لماذا الميل الحدي للادخار دوماً موجود ودائماً موجب؟
- يرتبط سعر الفائدة بوفرة أو بندرة رأس المال، فلماذا يكون دوماً رأس المال المطلوب أكبر من المعروض بالشكل الذي يجعل معدل الفائدة موجباً؟ ولماذا لا يكون رأس المال وفيراً بالشكل الكافي الذي تزول ندرته وينعدم بذلك سعر الفائدة؟ (Maurice Allais, 1998, p456-457).

- حاولت هذه النظرية تبرير الفائدة انطلاقاً من افتراض وجود الميل الحدي للادخار. كما تعتبر في نفس الوقت أن سعر الفائدة الموجب هو سبب لوجود الميل الحدي الموجب للادخار. فهذا يعني أنها نظرية تحاول في ذات الوقت أن تبرر سعر الفائدة بوجود سعر فائدة موجب، يضمن أن يكون الميل الحدي للادخار موجبا. كما أنها نظرية غير كافية لتفسير مستويات سعر الفائدة بالرغم من أنها تصف آلية تكوين سعر الفائدة من جهة ثانية.
- إن القول بأن رأس المال يتصف بميزة ذاتية وهي قدرته على جذب النفع، لأن رأس المال قادر على زيادة كمية الإنتاج وزيادة جودة المنتج. مما يتيح أحقية للمقرض بالحصول على فائدة لقاء استغلال المقترض لرأس ماله. وتبرير الفائدة على هذا الأساس أمر قائم على مسلمة خاطئة في الأصل، لأن رأس المال يكون مربحاً إذا عضده العمل (أبو الأعلى المودودي، 1958، ص21-22). لكن الحقيقة أن العديد من الشركات تمتلك رؤوس أموال كبيرة وتحقق خسائر، ما يعني أن الربح ليس صفة لازمة لرأس المال.

2-نظرية العرض والطلب على رأس المال

2-1-مضمون النظرية: يرى أصحاب هذه النظرية بأن سعر الفائدة بمثابة ثمن لاستعمال رأس المال، يتحدد مثل بقية الأسعار بمقابلة كل من العرض والطلب على رأس المال. ويتعلق عرض رأس المال بالادخار الداخلي الناتج عن رغبة الجمهور في تحقيق مكاسب، وغالبا ما يكون منشغلا أكثر باستقرار المكسب والأمان. فكلما يزيد سعر الفائدة يزيد الادخار. في حين يصدر الطلب من المقترضين الخواص أو العموميين المرتبطين بفرص الاستثمار المتاحة لهم. فكلما تنخفض الفائدة يزيد الطلب على القروض. فالعرض إذا بمثابة عرض للموارد للاستثمار والاستثمار طلب على هذه الموارد. ويتحقق التفاعل بين العرض والطلب على رأس المال فيتحدد سعر الفائدة التوازني.

لكن في الحقيقة يكون لدينا عدد كبير من منحنيات العرض والطلب بحسب طبيعة المقترض سواء دولة أو خواص. وتبعا لفترات القرض طويلة أو قصيرة الأجل (Henri Guitton, 1972, p293-295), ولا يتعلق إلا بالطلب والعرض على الكميات الجديدة من رأس المال ولا يهتم بكميات رؤوس الأموال السابقة.

2-2-نقد النظرية: وتواجه هذه النظرية جملة من الانتقادات تتلخص في:

- لم تستطع هذه النظرية أن تبين لماذا سعر الفائدة موجب دائما، فمسألة العرض والطلب في سوق رأس المال ليست إلا آلية لتحديد ذلك. فلا يمكن اعتبارها نظرية لسعر الفائدة إلا من أجل مقادير محددة للأسعار والكميات. ولا تستطيع إعطاء تفسير إلا في الحدود النهائية أين يمكن اعتبار أن هذه المعالم ثابتة.

- لم تستطع هذه النظرية أن تبرر تعهد الشركة بدفع فائدة على رأس المال المقترض، نظرا لندرة المنتجات مقارنة بحجم احتياجات المستهلكين، على نحو يجعل تكاليف الإنتاج بعد استبعاد الفائدة أقل من سعر البيع. كما أنها عجزت عن تفسير بقاء الفارق بين الأسعار والتكاليف بعد استبعاد الفائدة عند سيادة حالة التوازن.

- يعاب عليها أنها انشغلت في تحديدها لسعر الفائدة في سوق رأس المال عند وضع التوازن بكميات رؤوس الأموال الجديدة دون غيرها. لكن يجب مراعاة كل من العرض الإجمالي والطلب الإجمالي على رأس المال وليس على رؤوس الأموال الجديدة. فعرض رأس المال الجديد تابع بشكل أساسي إلى حجم رؤوس الأموال المملوكة من قبل، في حين

أن الطلب على رأس المال متعلق بمعدلات العائد الحدية، وهذه الأخيرة تابعة لحجم الاستثمار الموجود من قبل (Maurice Allais, 1998, p447). فكلما تكون الاستثمارات القديمة كبيرة، ستميل الاستثمارات الجديدة إلى تخفيض معدلات العائد الكلية للاستثمارات. - ترتكز هذه النظرية على فرضيتين تتعلق الأولى بعدم وجود اكتناز والثانية بعدم قدرة البنوك على خلق الائتمان، لكن الفرضيتين غير صحيحتين على الإطلاق (رفعت المحجوب، 1968، ص 287). فحسب كينز فإن الادخار هو ذلك الجزء المتبقي من الدخل بعد الاستهلاك، الذي سيتحول جزء منه إلى التوظيف ويبقى الجزء الآخر منه سائلا. كما أن للبنوك دور كبير لا يمكن إغفاله في توفير كميات كبيرة من مصادر التمويل، وفق آلية خلق الائتمان ومن ثم القضاء على ندرة رأس المال.

خاتمة

توصل البحث في إطار محاولة مناقشته تحليل سعر الفائدة من حيث تبرير سبب وجوده، ومستقيدا من أهم الانتقادات التي قدمها علماء الاقتصاد الرأسمالي في هذا المجال وعلى رأسهم موريس أليه M.Allais ثم كينز Keynes وهازليت Hazlit وفيشر Ficher، وبوارك Bawerk، إلى أن أهم العوامل التي قادت إلى ضعف نظريات الفائدة في جانب تبريرها لسبب وجود الفائدة، هو خلطها بين أنواع رأس المال، مما أدى إلى ضعفها وهشاشتها من الناحية النظرية والتي تظهر في النقاط التالية:

- حاولت الكثير من النظريات تبرير وإعطاء مشروعية للفائدة على القرض الإنتاجي، لكن قام جميعها إما على مبادئ ومفاهيم عامة تفنقت إلى الدقة وتصل بها إلى حد الخطأ، كنظرية الزمن ونظرية المخاطرة وإما قصر بحثها فقط عن تبرير حصول المقرض على إيراد ثابت. وهناك نظريات اقتصررت في بحثها على مشروعية الفائدة من زاوية المقرض الذي يستخدم رأس المال في مشاريع مربحة. وهناك نظريات حاولت تبرير الفائدة من خلال عاملي العرض والطلب على رأس المال، دون أن تصل إلى تبرير جوهر الفائدة على القرض. لكنها تتطرق دوما من مسلمة ضرورة أن يكون لرأس المال عائدا مضمونا في شكل فائدة موجبة.

- ترى جميع النظريات أحقية رأس المال عموما من دون تمييز في كونه رأس مال عيني أو رأس مال نقدي ودون تمييز بين الربح والفائدة. لكن يحق لرأس المال العيني أن يحقق

إما ربحا مخاطرا وإما بدلا عن الإيجار. فالربح إذا عائد غير مؤكد، لكن الفائدة دخل مضمون أو عائد وظيفي.

- يجب التمييز بين رأس المال النقدي ورأس المال العيني، فالثاني يمكن ان يؤجر وتحق له اجرة، وأن الأول يمكنه أن يقرض ولا يؤجر ولا يحق له اجرة. لكن ترى النظرية الرأسمالية أحقية المقرض في الحصول على عائد ثابت، لأنه اجرة للنقود خلال مدة من الزمن. فالإيجار والقرض مختلفان تماما ومتمايزان في الطبيعة الحقوقية التي يترتب عنها اختلاف في آثارهما.

- تمثل النقود أصل عام قادر على شراء جميع السلع والخدمات في أي وقت، ولا تملك بقية الأصول هذه الخاصية. ويحق لصاحب رأس المال النقدي أن يحصل على عائد كحصة في الربح مرتبطة بتحملة للخسارة في حال تحققها، وليس عائدا محددًا بالقيمة قبل الشروع في النشاط الحقيقي. وقد يتم تأجير هذا الأصل فيحق له اجرة، طالما أن ملكيته تبقى في حوزة المؤجر. لذلك يحق للمؤجر اجرة تتصف بالمخاطرة هي الأخرى، طالما أنه يتحمل المخاطر المتعلقة بالعين المؤجرة. فلا وجود للتماثل بين الاجرة في الإيجار والفائدة في القرض.

- حاولت مختلف النظريات تبرير مشروعية الفائدة بالتسليم بضرورة وجودها مسبقا، ثم حاولت بعد ذلك البحث عن مصوغ لها، ويعتبر ذلك استخلاص لنتائج دون تأسيس مقدمات. لأن المنهج العلمي يقتضي البحث عن تأصيلها النظري من مقدمات منطقية وسليمة.

- تسلم النظرية الرأسمالية للفائدة على أن رأس المال المقترض سيتم استخدامه في عمليات إنتاج سلعي ليحقق زيادة فيه. فتتطلق النظرية من أن سعر الفائدة موجود وسبب وجوده هو ضعف الميل الحدي للدخار. لكنها حاولت تبرير الفائدة بالاعتماد على ضعف الميل الحدي للدخار الذي لم تتناقشه، وافترضت أنه موجب. وهذا ما يعني أنها سلمت بأن سعر الفائدة موجب، وبالتالي صار الميل الحدي للدخار نتيجة لوجود سعر الفائدة الموجب.

قائمة المراجع:

أولا- المراجع باللغة العربية:

- أبو الأعلى المودودي، الربا، دار الفكر الإسلامي، سوريا، 1958.
- أحمد أبو إسماعيل، أصول الاقتصاد، دار النهضة العربية، مصر.

- أحمد أبو الفتوح علي الناقية، نظرية النقود والأسواق المالية: مدخل حديث للنظرية النقدية والأسواق المالية، مكتبة الإشعاع الفنية، 2001.
- إدوين مانسفيلد، ناريمان بيهرافيش، علم الاقتصاد، مركز الكتب الأردني، الأردن، 1988.
- جوزيف شومبيتر، عشرة اقتصاديين عظام، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، مصر، 1968.
- جون مينارد كينز، النظرية العامة في الاقتصاد، ترجمة نهاد رضا، منشورات مكتبة الحياة، بيروت، لبنان.
- خضير عباس المهر، دراسة موجزة في نظريات التوزيع، الطبعة الثانية، العراق، 1975.
- رفعت المحجوب، الاقتصاد السياسي: القيمة والتوزيع، الجزء الثاني، دار النهضة العربية، مصر، 1968.
- رفيق يونس المصري، (فائدة القرض ونظرياتها الحديثة من وجهة نظر إسلامية)، حوارات لقرن جديد: الربا والفائدة، دار الفكر سوريا، دار الفكر المعاصر لبنان، 1999.
- رفيق يونس المصري، مصرف التنمية الإسلامي أو محاولة جديدة في الربا والفائدة والبنك، أطروحة دكتوراه منشوره، الطبعة الثالثة، مؤسسة الرسالة، لبنان، 1987.
- سامي خليل، النظريات والسياسات النقدية والمالية، الكتاب الثاني، شركة كاظمة للنشر والترجمة والتوزيع، الكويت، 1983.
- فتحي السيد لاشين، الربا وفائدة رأس المال بين الشريعة والنظم الوضعية، دار التوزيع والنشر الإسلامية، مصر، 1990.
- مجدي علي محمد غيث، نظرية الحسم الزمني في الاقتصاد الإسلامي، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، بيروت، 2010.
- محمد علي محمد أحمد البناء، القرض المصرفي: دراسة تاريخية مقارنة بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، لبنان، 2006.
- محمد رياض الأبرش، (الربا والفائدة بين الفكر الغربي والإسلام)، حوارات لقرن جديد: الربا والفائدة، دار الفكر سوريا، دار الفكر المعاصر لبنان، 1999.
- محمود عارف وهبة، (نظريات الفائدة في الفكر الاقتصادي)، مجلة المسلم المعاصر، العدد 23، يوليو، أغسطس، سبتمبر 1980.
- محمود عدنان مكية، الفائدة: موقعها بين التشريع والشريعة وتأثيرها في الحياة الاقتصادية (دراسة مقارنة)، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الأولى، لبنان، 2002.
- ميثم صاحب عجام، نظرية التمويل والتمويل الدولي، 2007.

Agnès Bénassy-Quéré, Laurence Boone, Virginie Coudert, **les taux d'intérêt**, édition découverte, France, 1998.

Dominique Augéy, Gérard Bramoullé, **économie monétaire**, Dalloz, France, 1998.

Henri Guitton, Gerard Bramoullé, **la monnaie**, 9^{ème} édition, Dalloz, 1972.

Maurice Allais, **Économie et intérêt**, tome2, Clément Juglar édition, Économique et juridique, 2^{ème} édition, Paris,1998.

Paul Leroy, **précis d'économie politique**, 2eme édition, Beaulieu, libraire Delagrave, France, 1992.

Raymond Barre, **économie politique**, Tome 2, 6ème édition, PuF, 1970.